

وسائل الشيعة

[213] 46 - باب استحباب التعزية للرجل والمرأة لا سيما الثكلى. (3435) 1 - محمد

بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله، عن آباءه (عليهم السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من عزى حزينا كسي في الموقف حلة يحبر بها. (3436) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من عزى مصابا كان له مثل أجره من غير أن ينتقص من أجر المصاب شيئا (1). ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن السندي بن محمد، عن أبي البختري، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام) (2). ورواه الصدوق في (ثواب الاعمال) عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن خالد، مثله (3). (3437) 3 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن سنان، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كان فيما ناجى به موسى (عليه السلام) ربه قال: يا رب ما لمن عزى الثكلى قال: أظله في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي.

الباب 46 فيه 9 أحاديث 1 - الكافي 3: 205 /

1. 2 - الكافي 3: 205 / 2 و 227 / 4. (1) في نسخة: شئ (هامش المخطوط). (2) قرب الاسناد:

25. (3) ثواب الاعمال: 236 / 4. 3 - الكافي 3: 226 / 1. (*)